

قرار

إن رئيس بلدية طبرقة،

بعد إطلاعه على القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية.

وعلى الأمر المؤرخ في 27 جوان 1892 المتعلق بإحداث بلدية طبرقة.

وعلى الأمر عدد 805 المؤرخ في 13 جوان 2016 حول ضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها.

وعلى محضر تنصيب المجلس البلدي بتاريخ 28 جوان 2018 .

وعلى محضر جلسة المجلس البلدي بتاريخ 31 جانفي 2021 حول قبول إستقالة السيد رئيس البلدية.

وعلى مضمون مداولة المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 28 فيفري 2021 حول تحديد معلوم كراء بعض الفضاءات البلدية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول: تم تحديد معلوم كراء بعض الفضاءات البلدية على النحو التالي:

الملبغ المقترب	نوعية الماء	إسم الفضاء	نوع
د 300	إبرام عقود الزواج	مسرح البازيليك	1
د 1000	حفلات الزواج		
د 500	القيام بنشاط من طرف الجمعيات والمؤسسات التربوية	مسرح البحر	2
د 2000	حفلات الزواج		
د 1000	القيام بنشاط ثقافي من طرف الجمعيات والمؤسسات التربوية		
د 50	إستغلال نصف الملعب البلدي لحصة واحدة مدتها ساعتان	الملعب البلدي	3

الفصل 02: الكاتب العام للبلدية والقابض البلدي مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

١٦ مايس 2021

طبرقة في:

رئيس البلدية

محمد القادر الطيفقي

